اما بالاستعارة المصرحة التبعية ان شبهت الاستعانة بغير
الالة الحقيقية بالاستعانة بالالة الحقيقية فسري التشبيه
الى حزبيا تهما فاستعيرت الباء الموضوعة للاستعانة الحزبية
بالالة الحقيقية للاستعانة الحزبية بغير الالة الحقيقية او
الملتبسة ان شبه استعانة الله تعالى بالالة الحقيقية وجعلت الباء
تخييلا او بالمجاز المرسل بعلاقتين ان لوحظ ان الباء الموضوعة
لاستعانة مقيدة بكونها الة حقيقية فتجرد الاستعانة مطلقة عن
ذلك القيد وان استعمالها في استعانة مقيدة بكونها بغير الة
حقيقية من حيث انها فرد من افراد المطلقة فتكون العلاقة
التقييد بناء على المرجح من اعتبار العلاقة من جهة المنقول عنه
لانه المعنى الحقيقي وهو اولى بالاعتبار والاطلاق بناء على القول
الثاني من اعتبارهما من جهة المنقول اليه لانه المراد من اللفظ
والتقييد والاطلاق بناء على القول الثالث من اعتبارهما من جهتهما
معا رعاية لحق كل منهما او بعلاقتين ان لوحظ ان الباء نقلت
الى الاستعانة المطلقة ثم منها الى استعانة مقيدة وان استعملها
في هذه المقيدة من حيث خصوصها فتكون العلاقة التقييد
ثم الاطلاق بناء على المرجح والاطلاق ثم التقييد بناء على الثاني
والتقييد والاطلاق ثم الاطلاق والتقييد بناء على الثالث
اقول ولا بد من التجوز على الثاني بقدر ان تخصصت المصاحبة
الحقيقية بالمبصرات او عممت وكان الامر المبدوء مما لا يمكن
حصول شيء منه مع النطق باسم الله كالنوم او مما لا يمكن
حصول شيء منه معه وقلنا ان المصاحبة الحقيقية في كل
شيء بحسبه وانها في الالفاظ النطق بلفظ عقب اخر من غير

نقلت

تراخ

تراخ فالتجوز وفهم من هذا الكلام انه لا يشترط في المصاحبة
الحقيقية ابتداء المتصاحبين معا وانتهاؤهما معا وقيل الباء
للتعدية وارتده بعضهم بان الابتداء في مقابلة الانتهاء والانتهاء
اذا عدي بالى كان معناه غير معناه قيل بعد تمته بها فاذا قلت
اذا قلت انتهى الامر فمعناه فرغ واذا قلت انتهى الى كذا فمعناه
وصل اليه وكذلك الابتداء فمعنى ابتدأ الشارع فيه فاذا قلت
ابتدأ بكذا كان معناه قدمه وجعله بدايه اقول المراد لما يقتضيه
من هذا التاييد التعديه العامة التي يشترك فيها جميع حروف
الجر وهي ايصال معاني الافعال الى المجرور وان لا التعدية الخاصة
التي تشترك فيها الهمزة والتضعيف والباء وهي جعل الفاعل
مفعولا وشيء اخر فاعلا كما في اخجه وخرجه وذهب الله بنوره
ثم اقول المقصود لما يوخذ من مقابلة هذا القول بالقولين
السابقين مجرد التعديه اي من غير اعتبار الاستعانة او مصاحبة
فلا اعتراض بان كون الباء للاستعانة او المصاحبة من افراد
كونها للتعدية العامة فالحسن مقابلة بهما ثم اقول هذا
القول انما يأتي اذا قدر المتعلق من مادة نحو الابتداء لا من مادة
نحو التاليف فافهم وقيل للقسم ولا يخفى بعده واحوجه الى
تقدير مقسم عليه من غير دليل قوي في المقام بل لا يصح في
بعض المواضع وقيل زايده وعليه فاسم مرفوع بالابتداء
قيل تقديرا لان الاعراب المحلي للمبتدا وقيل محلا لان
التقدير على الحرف فلزم اجتماع اعرابين ومنع هذا القايل
اختصاص المحلي بالمبتدا مستدلا بما ذكروه في معمول المصدر
المضاف اليه المصدر من كونه في محل رفع ان كان فاعلا وفي محل